

## الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

وقول ا □ تعالى { فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا في الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم لعلهم يحذرون } / التوبة 122 / .  
ويسمى الرجل طائفة لقوله تعالى { وإن طائفتان من المؤمنين اقتتلوا } .  
/ الحجرات 9 / . فلو اقتتل رجلان دخل في معنى الآية .  
وقوله تعالى { إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا } / الحجرات 6 / .  
وكيف بعث النبي A أمراءه واحدا بعد واحد فإن سها أحد منهم رد إلى السنة .  
[ ش ( نفر ) خرج وانطلق . ( فرقة ) جماعة كثيرة . ( طائفة ) جماعة قليلة وقد تطلق على الواحد وهذا هو مراد البخاري C تعالى بذكر الآية لأن طلب العلم فرض كفاية ويسقط الطلب بفعل الواحد . ( ليتفقهوا . . ) ليتعرفوا أحكام الشريعة . ( يحذرون ) عذاب □ D ومعصيته . ( نبأ ) بخبر والمراد بذكر الآية بيان وجوب العمل بخبر الواحد لأن □ تعالى أمر بالتبين عند الفسق فدل على أنه لا يجب حيث لا فسق وأن الخبر يقبل . ( السنة ) طريق الحق ومنهج الصواب . ]